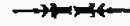


٢- الحق والقوة

للدكتور إبراهيم بيومي مذكور

أستاذ الفلسفة بكلية الآداب



ليست فكرة الحق بأعلى من فكرة القوة ، وليست الحقوق الفردية والاجتماعية من الوضوح بحيث تستلقت النظر كالفوضى الطبيعية والإنسانية . ومن الحق أن الجماعات المهمجية خضعت لسلطان القوة وانتقادات لسواها البأس والشدة قبل أن تعرف لغة الحق والقانون ، ولم تتكون لديها فكرة عن الحقوق واحترامها والتعهدات والالتزام إلا بعد أن خطت خطوات في سبيل الحضارة والمدنية . ولعلها لم تعترف أول الأمر ببعض الحقوق إلا لأنها رأت القوة تلزمها بالاعتراف بها ، ثم لم يلبث هذا الاعتراف القهري أن تحول إلى شعور باطني اختياري يدفعها إلى القيام ببعض الأعمال راحة للنفس ورضا للضمير . ففكرة الحق إذن بطيئة التكوين ، والحقوق الإنسانية لم تثبت ولم تنضج إلا بعد أجيال عدة وحضارات متعاقبة ، على أنها لا تزال حتى اليوم خاضعة لسنة النشوء والارتقاء ، ولا تزال طائفة منها مختلفاً عليها بين الأفراد والجماعات

ويظهر أن الحقوق في تطورها مررت بأدوار عدة ، فكانت في أول أمرها دينية شعبية وشكلية مادية مقصورة على فريق من الناس . فلا حق إلا ما أحقته الآلهة ، ولا التزام إلا بما أوجبه التعاليم الدينية ، والحقوق في جلها فريضة فرضتها السماء وطاعة أعد لمؤيديها للتواب المقيم ولتاركها المذاب الأليم . فمن المساواة ورجال الدين تملت الجماعات الأولى ببعض الحقوق ، وإليها لجأت في إقامة شعائرها والطالبة بأدائها ؛ ولهذا لم يكن ثمة فرق في الشرائع القديمة بين أمر ديني وآخر دنيوي ، وإنما الأوامر كلها وحى الآلهة ، وترجمة لإرادة عليا يقف البشر أمامها خاشعين خاضعين . . . هذا إلى أن الحقوق كانت في بدء نشأتها شعبية طائفية ، فمُفْرِفَتْ حقوق الأسرة والقبيلة قبل أن تعرف حقوق الفرد مهما كانت . زلته ، وكثيراً ما ضحي به في سبيل قومه وعشيرته دون ذنب أو جريرة ، فإذ كانت له شخصية معروفة ولا وجود مستقل محترم . وإذا كانت الحقوق

قديماً مظهراً من مظاهر الحياة الدينية ، فلا بد أن تؤدي على شكل معين وسورة ثابتة ، شأنها في هذا شأن الطقوس المختلفة والمبادات المروفة . وما كانت للقبائل المهمجية تفهم من الحق إلا مظهره الخارجي ، وجانبه المادي ، فلم يكن هناك حق معنوي ولا التزام روحي . ولا يمكننا أن نتوقع في تلك البيئات المحدودة والقبائل المتخصصة حقوقاً تشمل الأفراد على اختلافهم ، بل لأبناء القبيلة الواحدة حقوق لا يمكن أن يقاسمهم فيها أبناء القبيلة الأخرى ، ولا زلنا حتى اليوم نفرق بين الأجنبي والوطني في بعض الحقوق والواجبات . غير أن الحقوق الإنسانية لم تقف عند هذه المظاهر الأولى ، بل تطورت وتدرجت ، فتولد إلى جانب الحقوق الدينية حقوق أخرى مدنية ، وأخذت الماديات والتقاليد تنزل من النفوس منزلة التعاليم الدينية ، وصيغت في قالب أوامر وقوانين محترمة . ورأينا الفرد يبرز بجانب الشعب والقبيلة ، فمُفْرِفَتْ شخصيته واحترمت حقوقه ؛ ومن أهم مميزات حضارتنا الحضارة احترام الشخصية الإنسانية وتقديس ما لها من حقوق . ومن آثار هذا التطور أن تجردت الحقوق من قيودها الشكلية ومظاهرها المادية ، فنشأت حقوق معنوية وروحية تتماز كل الامتياز عن الحقوق الشخصية والعينية ، وأضحى الإنسان ، وكلته حجة ، وتمهده وثيقة لا تقبل النقص . وانتهت الإنسانية أخيراً إلى طائفة من الحقوق يتساوى فيها الجميع ولا يفرق فيها بين صغير وكبير ، ولا بين أمير وحقير ، ولا بين أجنبي ووطني ؛ هي حقوق الإنسان كيف كان أصله ومتبته ومستواه الاجتماعي وجنسيته .

ولم يتم هذا التطور عفواً ولم تنتزع هذه الحقوق اعتباطاً ، وإنما أثرت فيها عوامل مختلفة وساعدت على نموها واطرادها أسباب شتى . ففرست الديانات بذورها الأولى ، ولولا الدين ما عرفت القبائل المهمجية حقاً ولا احترمت مبدأ ، وفي تشعب الحياة السياسية والاقتصادية ما قضى بتنوع الحقوق وازديادها ، فالنظم الدستورية تعترف للأفراد بحقوق ما كانت تسلم بها الحكومات الاستبدادية ، وكثيراً ما طالبت الجماعات بحقوق تحميها من ظلم الظالمين وعدوان المعتدين ، والأجهزة والآلات فرضت للمال على أصحاب المصانع ورءوس الأموال حقوقاً ما كانوا يطالبون بها من قبل ، وكلما امتدت وسائل الحضارة في بيئة ما

التمويل في وضع قانونه المشهور . وما إن ظهر المذهب الواقعي الذي نادى به « أوجست كوت » في القرن التاسع عشر وأيده فيه علماء الاجتماع الآخرون حتى أخذت في التضاؤل والتراجع وأصبح الفقهاء والأخلاقيون يشكون في قيمتها العلمية

وتتلخص هذه النظرية في أن العقل الإنساني يقضى بطائفة من الحقوق أقرها الناس أو لم يقرها ، فهي ثابتة للأفراد على السواء ولا تسقط بمضى الـدة ، ومحاربتها في جيل من الأجيال لا تقوم دليلاً على بطلانها ، كيمض الفضائل السامية التي لم يستطع أفراد بيئة ما التحلي بها . وهذه الحقوق ، فوق أنها عقلية ، طبيعية أيضاً ، فهي ثمرة من ثمار الطبيعة الإنسانية وضرورة من ضروراتها ، ولا يستطيع الإنسان أن يؤدي وظائفه الجنسية والعقلية ويحقق كماله المنشود بدونها ؛ ومن هنا جاء هذا التعبير المشهور : « الحق الطبيعي » الذي يعتبر عنوان النظرية المثالية . وإذن الحق فكرة لا أمر وجودي ، ومبدأ عقلي لا ظاهرة واقعية ؛ والظواهر الواقعية على اختلافها ما كانت لتصل إلى تصور الحقوق بهذه الصورة المثلى . وقد يسلّم بعض المثاليين بوجود حقوق مكتسبة ، ولكنها تختلف عن الحقوق الطبيعية كل الاختلاف ، ولا تسمى حقوقاً إلا بضرب من التوسع والمجاز ؛ وفرق ما بين الحق الطبيعي والمكتسب أن الأول مسحوب دائماً بماطفة داخلية وشعور باطني يقده ويحترمه وتجمع المقول السليمة على التسليم به

لا نزاع في أن هذه النظرية المثالية تصمد بفكرة الحق إلى مستوى المبادئ الثابتة والحقائق السليمة ، وتريد أن تقول إن الحق لم يكن حقاً مجرد أن العرف رآه كذلك ، بل لأن العقل والطبيعة استوجبت أحقيته ، ولا نزاع أيضاً في أن المثاليين بوجه عام يذهبون إلى أن الحق والخير والفضيلة ذات قيم ذاتية قدمها من أجلها الناس ، وكل ذلك اعتداد بفكرة الحق وتدعيم لها على أساس عقلي لا تتردد في أن تقدره ونجمله . غير أن هؤلاء المثاليين يتناسون الواقع والتاريخ ويفعلون كل التطورات التي صرت بها الحقوق الإنسانية ولا ينظرون إليها إلا في مرحلة كمالها ويرحمون أن الحقوق كلها نشأت على هذه الصورة . مع أن حقوق الإنسان لم يعترف بها إلا بعد أجيال وثورات عديدة ، ولا تزال حتى اليوم

كثرت الحقوق وتمددت المسؤوليات ، وليست الحقوق في رقيها وتطورها بخاضعة لموامل اجتماعية خصب ، بل للفرد في هذا التطور دخل كبير ، فكثير من الحقوق لم يسلّم به إلا بعد أن دافع عنه وناضل في سبيله أفراد متماقبون ، وكلم أدخل العلماء والباحثون على فكرة الحق من تهذيب وتنقيح ما كان للجهاير أن تصل إليهما

أظننا ، بعد أن عرضنا للحقوق في نشأتها وتطورها ، نستطيع أن نفصل في تلك الخصومة المشهورة المتصلة بأصل فكرة الحق وطبيعتها ؛ والأخلاقيون ، كدأبهم في المسائل العامة والقضايا الكلية ، إزاء هذه المشكلة فريقان : فريق مثالي ينظر إلى الحقائق من حيث هي ويصورها بصورها العليا سواء أطابقت الواقع أم لم تطابقه ، وفريق آخر واقعي يمتد بالأمور الملموسة ولا يعمل إلا على الحس والتجربة ، ويرى الفريق الأول أن الإنسان من حيث هو إنسان يستلزم طائفة من الحقوق ثابتة على اختلاف المصور والأزمنة لا تخضع لبيئة ولا لمجتمع ، فهي حقوق أقرها العقل واقتضتها الطبيعة دون أن تنقيد بالحياة الاجتماعية أو تتأثر بها ، وأما الفريق الثاني فيذهب إلى أن فكرة الحق مكتسبة لم تصل إلى كمالها إلا بعد أن صرت بأدوار عدة وتأثرت بموامل مختلفة ، فليس ثمة حقوق مقدسة لذاتها ، ولا مبادئ أقرتها الإنسانية بصرف النظر عما يترتب عليها من أثر ، والحقوق الطبيعية المزعومة لا يؤيدها الواقع في شيء ، وإذا شئنا أن نوضح فكرة الحق توضيحاً تاماً فلا بد أن نلم بهذين الاتجاهين ، ونلقى نظرة على هاتين النظريتين

ليست النظرية المثالية حديثة العهد ، فهي ترجع إلى القرن السادس عشر ، وبأبي أنصارها إلا أن يصعدوا بها إلى التاريخ القديم فيتلسوا لها أصولاً لدى مشرعي الرومان وبعض فلاسفة اليونان ؛ ومضى الـدة كان ولا يزال وسيلة من وسائل ترجيح طرف على آخر . بيد أنها لم تبد في ثوبها الكامل إلا في القرن السابع عشر والثامن عشر لدى كثير من الشرعيين والأخلاقين وفي مقدمتهم للفقيه الهولندي « جروسيوس » والأخلاقيان الكبيران « روسو » وكانت « ثم جاءت الثورة الفرنسية فأخذت بها وأعلنت حقوق الإنسان تطبيقاً لها وعول عليها فاليون كل

إلا ما طابقتها وجاء موافقاً لمقتضياتها ، وإذا كان أنصار النظرية
الثالثة يمتدون بالفرد وحقوقه ، فإن هذه الحقوق لم تعرف إلا عن
طريق المجتمع ؛ وقد سبق لنا أن أشرنا إلى أن الحقوق أول أمرها
كانت شعبية طائفية ، ثم تطورت على مر الزمان وظهرت حقوق
الأفراد بجانب حقوق الهيئات والجماعات

لقد نجح هؤلاء الواقعيون في تفسير الحقوق على ضوء الحاضر
والماضي ، وربطوا فكرة الحق بالمجتمع ؛ فأصبحت ذات وجود
خارجي ، وهذا أمكنهم أن يحللوها ويميزوها ببعض الخصائص .
ولا نستطيع في العصر الحاضر بوجه خاص أن ننكر ما للنفعة
العامة واعتبارها من أثر في الحياة الاجتماعية ، ولكن رد الحقوق
كلها إليها يقتضي مع الواقع ، فهناك حقوق عمرت طويلاً ودان
الناس بها مع مخالفتها للصريحة لها . على أن النظم الاجتماعية
لا تخضع لموازنة منظمة بين المنافع المختلفة ، وفكرة النفعة نفسها
غامضة غير قابلة للتحديد في يسر ، وقد فشلت في توضيح فكرة
الخير والشر ، ولن تكون أعظم نجاحاً في تدعيم فكرة الحق .
ومن الغريب أن أنصار هذه النفعة العامة هم الذين يقولون
إن حب الذات غريزة أولية في حين أن حب الغير غريزة ثانوية
فكيف تستطيع هذه الغريزة الثانوية أن تكون الحقوق وتتغلب
على الغريزة الأولى ؟ ومهما يكن من أمر هذا التناقض فإن هؤلاء
المنفيين وقفوا كل التوفيق في ربط الحقوق بحياة المجتمع وعدها
ظاهرة من ظواهر تخضع لكل ما يطرأ عليه من عوامل ومؤثرات
إبراهيم مراكور

بجال أخذ ورد ؛ والحقوق الطبيعية ليست من الجلاء والوضوح
بالدرجة التي يتصورها بها أنصارها ، فإننا لا نفهم حقاً كانت الطبيعة
وحدها مبينه . وفوق هذا ففكرة الحق مصحوبة بشيء من الحرمة
والقديس لا تستطيع النظرية الثالثة أن تفسره ، فهناك حقوق
نرى من الإثم الكبير أن نخل بها أو نعدو عليها ، وما ذاك إلا لأن
التعاليم الدينية أحاطتها بسياج من الجلال والرهبة . وفي اختصار ،
نحن كالمثاليون قد تلمسوا في بعض الحقوق أسباباً عقلية وطبيعية
تؤذن بأحقيتها ، فليس معنى هذا أن هذه الحقوق إنما استمدت
من العقل والطبيعة

لذلك أحسن الواقعيون كل الإحسان في دراستهم للحقوق
دراسة تاريخية وتنبهم لنشأتها وتطورها . والنظرية الواقعية أشبه
ما يكون برد فعل للنظرية الثالثة ، نبتت في القرن السادس عشر ؛
ثم نمت نمواً عظيماً في القرن الثامن عشر بفضل جهود بعض
المشرعين والأخلاقين ، وبلغت أوجها في القرن التاسع عشر
وأوائل القرن العشرين . والواقعيون في الحقيقة قسمان : قسم
يرد الحقوق كلها إلى أصل من النفعة العامة ، ويرى أنها لم تنشأ
ولم تتكون إلا تحت تأثير هذه النفعة ؛ ويذهب القسم الآخر
إلى أن الحق وليد القوة ، نشأ في كنفها وتربى على حسابها ،
ولولا القوة ما عرفت الحقوق ولا سلم بها

ورعنا كان مشرعو القرن الثامن عشر وفلاسفته أول من
بنى فكرة الحق على أساس من النفعة العامة ، وفي مقدمتهم أستاذ
القانون الجنائي بيكاريا لإيطالي ، والأخلاق الإنجليزي بنتام ،
والفيلسوف الفرنسي هلفسيوس . ثم جاء واقعيو القرن التاسع عشر
عامة ورجال المدرسة الفرنسية خاصة فساروا في هذا الاتجاه وأبدوه
كل التأييد . فترى في إنجلترا جون استورث مل وسبنسر ، وفي
ألمانيا جيرنج ، وفي فرنسا الفقيه الشهير ديجي ؛ وكل هؤلاء
يلفقون في نقطة واحدة ، وهي أن الحقوق أتر من آثار الحياة
الاجتماعية ، ولولا المجتمع ما عرف حق ولا قدس واجب .
فالحقوق إذن تتغير من بيئة إلى أخرى ، وتخضع لمختلف العوامل
الاقتصادية والسياسية والدينية . وإذا كانت المصلحة الذاتية تدفع
بعض الأفراد إلى التثبت ببعض الحقوق والمطالبة بها ، فإن
المصلحة العامة هي الحكم الفصل في كل هذه الشئون ؛ والمشرائع
الراية تتخذ من هذه المصلحة الدائمة لكل القوانين ، فلا حق

أطلبوا

نداء المجهول

رواية قصصية للدكتور محمد محمود

—

فرعون الصغير

بمجموعة قصص للمؤلف نفسه